



22 فبراير 2014

إلى السيدتين والسادة

412/14

مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

الموضوع: تمدرس الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة

المرجع: الدوريتين والمذكرات الوزارية الصادرة في المجال:

عدد 10 بتاريخ 16 فبراير 1998: عدد 104 بتاريخ 28 شتنبر 1998: عدد 008 بتاريخ 2000: عدد 103 بتاريخ
12 أكتوبر 2014: عدد 143 بتاريخ 13 أكتوبر 2014: عدد 192850 بتاريخ 19 مايو 2010: عدد 3-2274
بتاريخ 30 أبريل 2013: عدد 039/14 بتاريخ 03 أبريل 2014: عدد 721/14 بتاريخ 25 يونيو 2014.

سلام تام بوجود مولانا الامام المؤيد بالله:

وبعد لقد عرف الإدماج المدرسي للأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة تطورا ملحوظا يتمثل في تمدرس
هذه الفئة من الأطفال في أقسام خاصة تحدثها وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني بشراكة مع بعض
الجمعيات، أو إدماجها كليا في الأقسام العادية لأن وجود الطفل في وسط عادي يساهم بشكل كبير في
نموه الذهني والنفس - حركي خاصة في مجال التعلم. إلا أن هذا التطور لازالت تعترضه بعض الصعوبات،
نظرا لعدم تفعيل ما جاء في المذكرات الوزارية الصادرة في هذا المجال.

ولضمان حق هذه الفئة من التمدرس في المؤسسات التعليمية العمومية والخصوصية في جو مناسب
لوضعياتهم الاحتجاجية، أهاب بكم اتخاذ الإجراءات والتدابير التي يمكن نهجها من أجل تفعيل مضامين
المذكرات الوزارية الصادرة في هذا المجال، والمساهمة في جعل المدرسة المغربية دامت لجميع الأطفال
دون تمييز على أي أساس كان.

وتقبلا أركي التحيات، والسلام.

حسن وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني
المتكلم باسم الوزارة
دور: 05 37 77 20 43